



29 دسمبر 2017.

مذكرة 147X17

إلى

السيدات والسادة

مدیرة ومدیري الأکاديمیات الجھویة للتریة والتکوین
المدیرات والمدیرین الإقلیمیین

الموضوع : توظیف الأساتذة بوجب عقود من طرف الأکاديمیات الجھویة للتریة والتکوین برسم السنة الدراسیة 2018 - 2019

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤید بالله؛

وبعد، في إطار التحضیر المبكر للدخول المدرسي 2018 - 2019، ومن أجل توفير الشروط الملائمة لضمان دخول مدرسي ناجح، وعملاً بأحكام المقرر المشترك رقم 7259 بتاريخ 7 أكتوبر 2016 كما تم تغييره وتنميته، يشرفني أن أدعوك إلى تنظیم مباراة لتوظیف الأساتذة بوجب عقود، وذلك يوم السبت 13 يناير 2018.
ويتم تنظیم هذه المباراة وفق التدابیر والإجراءات التالية:

أولاً- الضوابط والمسطرة المعتمدة لتنظيم المباراة:

تحت إشراف الأکاديمیات الجھویة للتریة والتکوین، يتم تنظیم مباراة لتوظیف الأساتذة بوجب عقود، على المستوى الإقلیمی بالنسبة للمترشھین بسلك التعليم الابتدائي، وعلى المستوى الجھوی بالنسبة للمترشھین بسلكی التعليم الثانوي الإعدادی والتاھلی، وفق الضوابط التالية:

- الالتزام بالقواعد والمعايير الوطنیة المعقدة في تنظیم مباريات التوظیف؛
- اعتماد برجمة زمنیة موحدة بالنسبة لجیع الأکاديمیات من حيث تاريخ وتوقيت إجراء المباراة؛
- اعتماد شبكة موحدة للانتقاء الأولى؛
- اعتماد مواضیع موحدة بالنسبة للاختبارات الكتابیة وكذا شبكة موحدة لتقویم المترشھات والمترشھین أثناء الاختبار الشفوی والعملی.

1- الترشیح:

يتم الترشیح لاجتیاز الاختبارات الكتابیة وجوباً إما عبر تعبیة طلب الترشیح الإلكتروني بالنسبة للمترشھین الجدد أو من خلال المصادقة عليه بالنسبة للذین سبق لهم التسجیل القبلي، والذي يحدد فيه المترشھ المدیریة الإقلیمیة التي يرغلب في العمل بها والتي توجد في المجال الترای الأقرب إلى سکناه، وذلك عن طريق البوابة الخاصة بمبارة توظیف الأساتذة بوجب عقود <http://tawdif.men.gov.ma> خلال الفترة المتراثحة ما بين 26 دجنبر 2017 و 8 يناير 2018.

هذا، ولا يمكن الترشیح إلا في تخصص واحد وسلك تعلیمی واحد.

1-1 - شروط الترشيح:

تفتح المبارأة في وجه المرشحات والمرشحين غير الموظفين، المتوفرين على الشروط التالية:

أ- شروط عامة:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا متمتعين بالحقوق المدنية، وألا يكون قد صدر في حقهم مقرر بالإدانة بسبب ارتكابهم جنحة أو جنحة؛
- ألا يتجاوز عمرهم 45 سنة عند تاريخ التحاقهم بمقرات عملهم؛
- أن يكونوا حاصلين على إحدى الشواهد التالية:
 - شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية، أو شهادة تعادلها والمتوفرين على مؤهلات نظرية وأكاديمية مماثلة لتكوين في المسالك الجامعية للتربية؛
 - شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية " تخصص مهن التدريس " المستفيدين من البرنامج الحكومي لتكوين إطار تربوية في مهن التدريس؛
 - شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداثها.

ب- شروط خاصة:

- بالنسبة للتدريس بالتعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي: لا يمكن الترشح إلا في المواد الدراسية المطابقة ل مجال التخصص، ويلغى كل ترشح غير مطابق لتخصص الشهادة المدللي بها، باستثناء مادة التربية البدنية والرياضية التي يتم فيها قبول جميع التخصصات.

غير أنه، يمكن لحاملي الإجازة في شعبتي العلوم الاقتصادية والقانون باللغة الفرنسية، الترشح لتدريس مادة اللغة الفرنسية.

كما يمكن لحاملي الإجازة في الفيزياء الترشح لتدريس الرياضيات.

- بالنسبة للتدريس بالتعليم الابتدائي: يتم قبول جميع التخصصات.

2-1 - ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- وصل التسجيل الإلكتروني المستخرج عبر البوابة الخاصة بالمبارأة؛
- التزام موقع من طرف المرشح (ة) ومصادق عليه من قبل السلطات المختصة، وفق النموذج المخصص لهذه الغاية، يسحب، هو الآخر، من البوابة الخاصة بالمبارأة؛
- نسخة من شهادة الإجازة أو الشهادة المعترف بمعادلتها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية؛

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف؛
- نسخة من بيانات النقط المحصل عليها طيلة مدة الدراسة بسلك الإجازة تحمل خاتم المؤسسة الجامعية؛
- كل وثيقة من شأنها تأكيد مؤهلات المترشح (ة) وأهليته(ها) لزاولة مهام التدريس بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

3-1- إيداع ملفات الترشيح:

يتعين على المترشح (ة) لهذه المباراة، إيداع ملف ترشيحه (ها)، مقابل وصل، بالمديرية الإقليمية التي حددها في طلب الترشيح الإلكتروني، وذلك ابتداء من يوم 26 دجنبر 2017 وإلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 9 يناير 2018، وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

2- الانتقاء الأولى:

تخضع ملفات الترشيح للدراسة والانتقاء الأولى من طرف لجان المباراة على المستوى الإقليمي، بالنسبة للمترشحين بسلك التعليم الابتدائي، وعلى المستوى الجهوي بالنسبة للمترشحين بسلك التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي، وذلك وفق معايير موحدة ومحددة في الشبكة المعدة لهذا الغرض.

3- إجراء المباراة (الاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي والعملي):

يتم تنظيم المباراة على مرحلتين اثنتين، تهم المرحلة الأولى الاختبارات الكتابية، وتخصص المرحلة الثانية للاختبار الشفوي والعملي.

1-3 - الاختبارات الكتابية:

يجتاز المترشحات والمترشحون الذين تم انتقاءهم الاختبارات الكتابية على الشكل التالي:

- بالنسبة للتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج)

الاختبار	مدة الإنجاز	المعامل	التاريخ	التوقيت
اللغة العربية	ساعتان (2)	2		من الساعة 8 إلى الساعة 10
اللغة الفرنسية	ساعتان (2)	2		من الساعة 10 و 15 د إلى الساعة 12 و 15 د
مستجدات نظام التربية والتكوين	ساعتان (2)	2	2018-01-13	من الساعة 14 إلى الساعة 16
العلوم والرياضيات	ساعتان (2)	2		من الساعة 16 و 15 د إلى الساعة 18 و 15 د

• بالنسبة للتعليم الابتدائي (تخصص الأمازيغية)

التوقيت	التاريخ	المعامل	مدة الإنجاز	الاختبار
من الساعة 8 إلى الساعة 12	2018-01-13	3	4 ساعات	اللغة الأمازيغية
من الساعة 14 إلى الساعة 16		2	ساعتان (2)	مستجدات نظام التربية والتكوين

• بالنسبة للتعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي (جميع التخصصات)

التوقيت	التاريخ	المعامل	مدة الإنجاز	الاختبار
من الساعة 8 إلى الساعة 12	2018-01-13	3	4 ساعات	مادة التخصص وديداكتيك
من الساعة 14 إلى الساعة 17		2	3 ساعات	مادة التخصص مستجدات نظام التربية والتكوين

هذا، ومن أجل ضمان تكافؤ الفرص وتمكن المرشحات والمرشحين من التحضير الجيد لهذه المبارأة، فقد تم وضع بطاقات خاصة بكل مواضيع الاختبارات، تحدد توصيفاً ل مجالاتها وتحصر محاورها الرئيسية ودرجة أهمية كل محور أو مجال.

ويمكن الاطلاع على هذه البطاقات وسحبها من البوابة الخاصة بالمبرأة المشار إليها آفأ.

2-3- الاختبار الشفوي والعملي:

يتأهل لاجتيازه المرشحون الناجحون في الاختبارات الكتابية بالنسبة للتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي.

العامل	مدة المناقشة	الاختبار
3	50 دقيقة	مناقشة مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المرشح على ممارسة مهام التدريس (بالإضافة إلى اختبار عملي خاص بالمرشحين في مادة التربية البدنية والرياضية).

4. استدعاء المرشحين والمرشحات:

يتم نشر لائحة المرشحين الذين تم انتقاءهم لاجتياز المبارأة، وكذا لائحة الناجحين والناجحين في الاختبارات الكتابية المقبولين لاجتياز الاختبار الشفوي والعملي وللائحة النهائية للناجحين، عبر بوابة الخاصة بمبادرة توظيف الأساتذة بموجب عقود، ويقر الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين ومقررات المديريات الإقليمية الواقعة في مجالها الترابي.

ويعتبر الإعلان عن لائحة المقبولين لاجتياز الاختبارات بمثابة استدعاء رسمي للمعنيين بالأمر.

5- إحداث لجان المبارأة وتحديد مهامها:

تحدث بمقرر لمدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجان للإشراف على مبارأة التوظيف بموجب عقود، تتتألف من رئيس ونائب للرئيس وأربعة (4) أعضاء على الأقل.

ويختار أعضاء هذه اللجان من بين المقتشين التربويين حسب الأسلال التعليمية، والأساتذة العاملين بالملاركت الجهة لهن التربية والتكتوين ومؤسسات التربية والتعليم العمومي، المشهود لهم جميعهم بالكفاءة العلمية والبيداغوجية في مجال تخصصهم. وتتولى لجان المبارأة الإشراف على التأطير التربوي والمادي للمبارأة، والسهير على حسن سير عمليات الانتقاء الأولى والاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي والعملي وإجراء المداولات وحصر لائحة الناجحات والناجحين ولائحة الانتظار.

6- المجدولة الزمنية لأهم محطات إجراء المبارأة:

ال تاريخ	العمليات
26 دجنبر 2017	نشر الإعلان في الصحف الوطنية وعبر الموقع الإلكترونية
9 يناير 2018	آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح
ما بين 10 و 12 يناير 2018	دراسة الملفات وإعلان ونشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية
13 يناير 2018	إجراء الاختبارات الكتابية
19 يناير 2018	إعلان ونشر لائحة الناجحات والناجحين في الاختبارات الكتابية

ما بين 20 و 24 يناير 2018	إجراء الاختبار الشفوي والعملي
31 يناير 2018	الإعلان عن النتائج النهائية
ما بين 5 فبراير و نهاية يوليو 2018	التدريب التكويني بالمراكم الجهوية لهن التربية والتكتونين

ثانيا - التدريب التكويني:

- يستفيد المرشحات والمرشحون، الذين تم الإعلان عن نجاحهم بصفة نهائية، من تدريب تكويني بالمراكم الجهوية لهن التربية والتكتونين؛
- يهدف التدريب التكويني إلى اكتساب المتدرب (ة) المهارات والكفايات الأساسية، وجعله (ها) قادرا (ة) على ممارسة مهنة التدريس من خلال مجموعات التكتونين؛
- يحدد عقد التدريب المنتهي بالتوظيف بموجب عقد، المبرم بين الأكاديمية الجهوية للتربية والتكتونين والمتدربين، حقوق والتزامات المتدربات والمتدربين.

1- واجبات وحقوق المتدربين:

1.1 - الواجبات:

- يخضع المتدرب (ة) للنظام الداخلي للمركز الجهوي لهن التربية والتكتونين، وخاصة فيما يتعلق بسير الدراسة والتداريب واحترام التسلسل الإداري وقواعد الصحة والسلامة؛
- يتبع المتدرب (ة) بالمحافظة على مرافق المركز وتجهيزاته، وحسن استعمالها وحمايتها؛
- يعتبر الحضور في مختلف حصص التكتونين والتداريب والأنشطة المندرجة إجباريا للمتدرب (ة)، ولا يقبل أي تأخير إلا بإذن من الإدارة؛
- يمنع على المتدرب (ة) منعا كليا القيام داخل المركز بأي أعمال تكتسي طابعا سياسيا أو أيدلوجيا؛
- يجب على المتدرب (ة) العناية بالهندام مع وجوب ارتداء وزارة بيضاء داخل المركز وأثناء التداريب الميدانية، باستثناء المتدرب (ة) في تخصص التربية البدنية الذين يتعين عليه (ها) ارتداء بدلة رياضية.

1.2 - الحقوق:

- يستفيد المتدرب (ة) من منحة شهرية قدرها ألف وأربعين ألف (1400) درهم طيلة مدة التدريب التكويني المذكور؛
- يتقع المتدرب (ة) داخل المركز بالحق في الوقاية ضد كل أشكال العنف والتمييز بما كان مصدرها؛
- يستفيد المتدرب (ة) من الرصيد الوثائقى الذي تضمه خزانة المركز؛
- يستفيد المتدرب (ة) من نظام الرخص الجاري به العمل بالنسبة للمتدربين.

2- أحكام عامة تخص مرحلة التدريب التكويني:

- يمكن فسخ عقد التدريب التكويني من طرف مدير (ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين دون إخطار أو إشعار في الحالات التالية:
 - إذا لم يلتحق المتدرب (ة) بالمركز الجهوبي لهن التربية والتكوين خلال الخمسة (5) أيام المولالية لتاريخ انطلاق التدريب التكويني؛
 - إذا أقدم المتدرب (ة) على تصرفات ماسة بالأخلاق العامة أو بالسلامة الجسدية أو النفسية مع زملائه أو مع الأطر العاملة بالمركز؛
 - إذا تعمد المتدرب (ة) إتلاف تجهيزات ومرافق المركز الجهوبي لهن التربية والتكوين؛
 - إذا تغيب المتدرب (ة) بدون إذن مبرر بوثيقة رسمية لأكثر من 5 أيام أو 10 أنصاف يوم خلال مدة التدريب؛
 - إذا لم يجتاز المتدرب (ة) الاختبارات العملية والنظرية.
- عند الانقطاع الكلي عن التدريب التكويني، فإن المتدرب (ة) ملزم بإرجاع المبالغ التي استفاد منها خلال فترة التدريب؛
 - في حالة تخلف مرشح (ة) واحد أو أكثر من بين المرشحات والمترشحين الناجحين في مباراة التوظيف بموجب عقد عن الالتحاق بالمركز الجهوبي لهن التربية والتكوين من أجل التدريب التكويني، بدون مبرر مقبول، في أجل أقصاه 5 أيام، يتم تعويضه، بعد إخباره بذلك، بمترشح (ة) آخر من بين المرشحين المرتبين في لائحة الانتظار حسب الاستحقاق.
- هذا، وبعد إنتهاء المرشحين لفترة التدريب التكويني والتصديق على المجموعات، يتم توظيفهم بموجب عقود من طرف الأكاديميات، وذلك للتدريس بمؤسسات التربية والتعليم العمومي برسم السنة الدراسية 2018-2019.

ثالثا - التوظيف بموجب عقود:

عند نهاية فترة التدريب، وفور التصديق على مجموعات التدريب التكويني، يتوصل المتدرب (ة) بموجب عقد التوظيف قصد توقيعه والمصادقة عليه وإرجاعه إلى الأكاديمية. ويحدد هذا العقد، المبرم بين الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والأستاذة، حقوق والالتزامات المتعاقدين.

1- واجبات وحقوق المتعاقدين:

يستفيد الأستاذة المتعاقدون من الحقوق المنصوص عليها في العقد، فيما يتعين عليهم من ناحية أخرى، الالتزام بالواجبات المهنية التي ستناط بهم. وتمثل فيما يلي:

- 1.1 - واجبات المتعاقدين:
 - احترام الأحكام الواردة في عقد التوظيف؛
 - قبول مقر العمل وكذا التعيين بإحدى مؤسسات التربية والتعليم العمومي التي يتم تحديدها من قبل الإدارة؛
 - القيام بمهام التدريس وفق الحصة الأسبوعية كما تم التنصيص عليها في العقد؛
 - التقيد بالمناهج الرسمية والعمل على إنجاز المقررات داخل الآجال المطلوبة؛
 - تقييم تعلمات التلاميذ؛

- المشاركة في الأنشطة المدرسية؛
- المساهمة في عمليات الحراسة وتصحيح الامتحانات المدرسية الإشهادية؛
- احترام أخلاقيات مهنة التدريس؛
- الامتثال لتوجيهات وتعليمات السلطة الرئيسية؛
- واجب الكتمان وعدم تسريب أو نشر المعطيات والمعلومات والوثائق خلال ممارسة المهام؛
- الالتزام بالحضور للدورات التكوينية التأهيلية المنظمة من طرف الأكاديمية؛
- الالتزام بالحضور لتقدير الأداء المهني مرتين خلال السنة؛
- الالتزام بكون النجاح في امتحان التأهيل المهني شرطا ضروريا لتجديد العقد؛
- عدم ممارسة أي عمل أو نشاط مدر للربح أثناء مدة سريان العقد.

1.2 - حقوق التعاقددين:

- الحق في الأجرة: وهي أجرة جزافية شهرية تصرف من ميزانية الأكاديمية، مماثلة للأجرة التي يتلقاها الأستاذ المرتب في الدرجة الثانية (السلم 10)؛
- الحق في التعويضات: التعويضات العائلية والتعويض عن المنطقة؛
- الحق في الترقية:
 - الترقية في الرتبة؛
 - الترقية في الدرجة عن طريق الاختيار بعد التوفير على 10 سنوات من الأقديمية وفي حدود 20 بالمائة من عدد المستوفين للشرط المطلوب؛
 - الترقية في الدرجة عن طريق امتحان الكفاءة المهنية بعد التوفير على 6 سنوات من الأقديمية وفي حدود 13 بالمائة من عدد المستوفين للشرط المطلوب؛
 - الحق في التكوين والتدريب:
 - الاستفادة من تدريب تكويني بالمراكم الجهوية لهن التربية والتكتون، خلال فترة لا تقل عن ستة (6) أشهر متواصلة؛
 - الاستفادة من دورات تكوينية وتأهيلية لتعزيز القدرات المهنية والبيداغوجية خلال الممارسة الميدانية؛
 - اجتياز امتحان التأهيل المهني أربع مرات كحد أقصى خلال مدة سنتي التدريب.
 - الحق في الرخص:
 - الرخص الإدارية: الرخصة السنوية (العلطة)، الرخص الاستثنائية لأسباب عائلية أو خطيرة، ورخصة أداء مناسك الحج؛
 - رخصة الولادة (14 أسبوعا)؛
 - الرخص المرضية: رخص مرض قصيرة الأمد، رخص مرض متوسطة الأمد، ورخص مرض طويلة الأمد.

• الحق في التغطية الاجتماعية:

- الانخراط في نظام التغطية الصحية الإجبارية المسير من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي؛
- الانخراط في نظام التغطية الصحية المسير من طرف "التعاونية العامة للتربية الوطنية"؛
- الانخراط في مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للتربية والتكوين؛
- التعويض عن حوادث الشغل؛
- التقاعد.

2- مقتضيات عامة تخص التوظيف بموجب عقود:

- يحدد العقد المبرم بين الأكاديمية الجهوية والأساتذة المتعاقدين حقوق والتزامات المتعاقدين؛
- إن تعين الأساتذة الناجحين في مباراة التوظيف، سيتم:
 - بالنسبة للتعليم الابتدائي: داخل المجال الترابي للمديرية الإقليمية التي تم اختيارها من قبل المرشح، أو بإحدى المديريات الإقليمية الواقعة في المجال الترابي للأكاديمية، في حالة إدراج اسم المرشح ضمن لائحة الانتظار، حسب الاستحقاق.
 - بالنسبة للتعليم الثانوي: بإحدى المديريات الإقليمية الواقعة في المجال الترابي للأكاديمية.
- يبرم العقد المذكور لمدة محددة في سنتين؛
- يتم تجديد العقد لمدة سنة قابلة للتجديد بصفة تلقائية بعد سنتين من التدريب، وبعد النجاح في امتحان التأهيل المهني الذي سينظم خلال سنتي التدريب المشار إليها؛
- يخضع الأساتذة المتعاقدون لتقدير المروودية المهنية بصفة متواصلة ابتداء من السنة الأولى، ويؤخذ هذا التقييم بعين الاعتبار عند الترقى والتجديد التلقائي للعقد؛
- لا يخول العقد أي حق للأساتذة المتعاقدين في المطالبة بالإدماج في أسلاك الوظيفة العمومية.

ونظراً للأهمية القصوى لهذه العملية، فإنه يتعين عليكم توفير الإمكانيات والوسائل اللوجستيكية الضرورية لتنظيم المباراة وتسييل سبل نجاحها. والسلام.

عن الوزير المفوض منه
الكاتب العام
لقطاع التربية الوطنية
يوسف بلقاسمي